

## وزارة الاستثمار

قرار رقم ٢١٧ لسنة ٢٠٠٧

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون التأمين الإجبارى

عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع

داخل جمهورية مصر العربية الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٧

وزير الاستثمار

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ :

وعلى قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ :

وعلى قانون التأمين الإجبارى عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع

داخل جمهورية مصر العربية الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار :

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة :

قرر :

( المادة الاولى )

يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون التأمين الإجبارى عن المسؤولية المدنية

الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع داخل جمهورية مصر العربية المرافقة .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٧/٨/١٣

وزير الاستثمار

د/ محمود محيى الدين

## اللائحة التنفيذية

### لقانون التأمين الإجبارى عن المسؤولية المدنية

الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع داخل جمهورية مصر العربية

الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٧

( المادة الأولى )

يصدر مجلس إدارة الهيئة المصرية للرقابة على التأمين نموذجًا لوثيقة التأمين الخاصة بمركبات النقل السريع ، وتكون لكل مركبة وثيقة التأمين الخاصة بها .  
وتصدر وثائق التأمين من ثلاث نسخ أصلية يحتفظ المؤمن له بنسخة منها ، وتحتفظ شركة التأمين بنسخة أخرى ، وتودع النسخة الثالثة ومستندات تجديدها ملف المركبة بوحدة المرور المختصة .

( المادة الثانية )

فى حالة نقل ملكية السيارة للغير تظل وثيقة التأمين الأصلية أو المجددة سارية بالنسبة للمالك الجديد عن المدة الباقية ، ويجب على المالك السابق للمركبة إخطار شركة التأمين المؤمن لديها بموجب كتاب موصى عليه يعلم الوصول بواقعة نقل الملكية مرفقًا به المستندات الآتية :

- ١ - صورة من وثيقة التأمين المحررة عن المركبة .
- ٢ - صورة من العقد الناقل للملكية المركبة .
- ٣ - إقرار بعدم وقوع حوادث من المركبة لم يتم الإخطار بها خلال الفترة السابقة على نقل الملكية .

( المادة الثالثة )

يكون إثبات العجز الناشئ عن حوادث مركبات النقل السريع بمعرفة الجهة الطبية المختصة ، ويصرف مبلغ التأمين وفقًا للنسب المبينة بالجدول المرفق بهذه اللائحة .

( المادة الرابعة )

بصرف مبلغ التأمين المقرر قانوناً للمستحقين ، ويجوز أن يتم الصرف لمن ينوب عنهم بموجب توكيل خاص ، على أن تتوافر فيه الشروط الآتية :

١ - أن يكون صادراً فى تاريخ لاحق على تحديد مبلغ التأمين .

٢ - أن يتضمن تحديداً لمبلغ التأمين المقرر صرفه .

٣ - أن يخوّل الوكيل حق استلام مبلغ التأمين .

( المادة الخامسة )

تتولى النيابة العامة إخطار الشركة المؤمنة بوقوع الحادث الموجب للتعويض

بكتاب موصى عليه بعلم الوصول وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ إبلاغها بوقوعه .

( المادة السادسة )

يلتزم المؤمن له أو من ينوب عنه بإخطار الشركة المؤمنة بالحادث الموجب للتعويض

بكتاب موصى عليه بعلم الوصول أو بمذكرة يتم إثباتها فى السجل المعد لذلك بالشركة

خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ وقوع الحادث .

وللمضروب إبلاغ الشركة خلال الميعاد المشار إليه بوقوع الحادث ، على أن يرفق ببلاغه

المستندات المتعلقة به .

( المادة السابعة )

إذا توفى المصاب فى الحادث أو أصبح العجز الذى نشأ عنه عجزاً مستديماً

خلال سنة من تاريخ وقوعه وثبت بشهادة طبية معتمدة من الجهة الطبية المختصة

أن الوفاة أو العجز المستديم كان نتيجة للحادث وجب على الشركة المؤمنة أن تؤدى مبلغ التأمين

المقرر قانوناً أو إكمال المبلغ الذى سبق صرفه له ليصل إلى هذا الحد .

## جدول بيان مبلغ التامين المستحق لكل حالة من حالات العجز الكلى او الجزئى للمستقيم

طبقا لمدونة التأمينات من اللائحة التنفيذية لقانون التأمين الإجبارى عن المسؤولية المدنية

الناتجة عن حوادث مر كبات النقل السريع داخل جمهورية مصر العربية

المصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٧

ملاحظات	مبلغ التأمين المستحق	مواصفات عند حساب المتوسط	٢
<p>ويعتبر المميز كليا مستقيا في الحالات الآتية :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• فقد إصبع العينين نهائيا .</li> <li>• فقد الذراعين أو اليدين .</li> <li>• فقد الساقين أو القدمين .</li> <li>• فقد ذراع وساق .</li> <li>• فقد ذراع وقلع .</li> <li>• فقد يد وقلع .</li> </ul> <p>كما يعتبر عجز الطرف أو العضم كله أو بعضه عجزا مطلقا نهائيا عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضم المفقود في تفسير هذه الرשיمة .</p> <p>ولا يستحق المضرد أى مبلغ قبل ثبوت العجز نهائيا .</p>	<p>٤٠,٠٠٠ جنيه (أربعون ألف جنيه)</p> <p>عن الشخص الواحد</p>	<p>العجز الكلى المستقيم :</p>	<p>(١)</p>

ملاحظات	مبلغ التأمين المستحق	مراصفات عند حساب القسط	م																														
<p>وإذا كان المضرور أعمس وكان قد تبين ذلك بالتقرير الطبي فإن الفئات المضمون عليها بماله بالنسبة لمختلف حالات عجز اليد اليمنى تتبادل موضوعها مع الفئات الخاصة بحالات عجز اليد اليسرى المتأثرة لها .</p>	<p>مبلغًا يعادل نسبة من مبلغ التأمين وذلك بنسبة العجز الجزئي عن كل مضرور حسب البيان التالي :</p> <p>نسبة العجز الجزئي</p> <table border="1" data-bbox="258 891 1050 1249"> <thead> <tr> <th>الأيسر</th> <th>الأيمن</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٪ ٥٠</td> <td>٪ ٩٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ٢٠</td> <td>٪ ٢٥</td> </tr> <tr> <td>٪ ١٥</td> <td>٪ ٢٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ١٥</td> <td>٪ ٢٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ٢٥</td> <td>٪ ٣٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ٢٠</td> <td>٪ ٢٥</td> </tr> <tr> <td>٪ ١٥</td> <td>٪ ٢٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ٢٠</td> <td>٪ ٢٥</td> </tr> <tr> <td>٪ ١٥</td> <td>٪ ٢٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ١٥</td> <td>٪ ٢٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ١٠</td> <td>٪ ١٥</td> </tr> <tr> <td>٪ ٨</td> <td>٪ ١٠</td> </tr> <tr> <td>٪ ٧</td> <td>٪ ٨</td> </tr> <tr> <td>٪ ٦</td> <td>٪ ٧</td> </tr> </tbody> </table>	الأيسر	الأيمن	٪ ٥٠	٪ ٩٠	٪ ٢٠	٪ ٢٥	٪ ١٥	٪ ٢٠	٪ ١٥	٪ ٢٠	٪ ٢٥	٪ ٣٠	٪ ٢٠	٪ ٢٥	٪ ١٥	٪ ٢٠	٪ ٢٠	٪ ٢٥	٪ ١٥	٪ ٢٠	٪ ١٥	٪ ٢٠	٪ ١٠	٪ ١٥	٪ ٨	٪ ١٠	٪ ٧	٪ ٨	٪ ٦	٪ ٧	<p>العجز الجزئي والمستقيم :</p> <p>١ - الأضرار العليا تغير الأعمس :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>القسط الكامل للذراع أو يد .</li> <li>القسط الكامل لمركبة الكف .</li> <li>القسط الكامل لمركبة المرفق .</li> <li>القسط الكامل لمركبة المعصم .</li> <li>القسط الكامل للإبهام والسبابة .</li> <li>القسط الكامل للإبهام غير السبابة .</li> <li>القسط الكامل للسبابة والأصبع غير الإبهام .</li> <li>القسط الكامل لثلاثة أصابع غير الإبهام والسبابة .</li> <li>القسط الكامل للإبهام فقط .</li> <li>القسط الكامل للسبابة فقط .</li> <li>القسط الكامل للمرفق فقط .</li> <li>القسط الكامل لليد غير فقط .</li> <li>القسط الكامل للمعصم فقط .</li> </ul>	(٢)
الأيسر	الأيمن																																
٪ ٥٠	٪ ٩٠																																
٪ ٢٠	٪ ٢٥																																
٪ ١٥	٪ ٢٠																																
٪ ١٥	٪ ٢٠																																
٪ ٢٥	٪ ٣٠																																
٪ ٢٠	٪ ٢٥																																
٪ ١٥	٪ ٢٠																																
٪ ٢٠	٪ ٢٥																																
٪ ١٥	٪ ٢٠																																
٪ ١٥	٪ ٢٠																																
٪ ١٠	٪ ١٥																																
٪ ٨	٪ ١٠																																
٪ ٧	٪ ٨																																
٪ ٦	٪ ٧																																

ملاحظات	مبلغ التأمين المستحق	مواصفات عند حساب القسط
<p>ويعتبر عمير الطرف أو العضو كله أو بعضه عميراً مطابقاً نهباً عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضو المتقود في تفسير هذه الرخصة . وفي حالة فقد أحد الأطراف أو الأعضاء ، كله أو بعضه تقلاً جزئياً يقتر مدى العمير فيه بنسبته إلى التقيد الكامل .</p>	<p>( ٥٠ . ١ ) ( ٤٠ . ١ ) ( ٣٠ . ١ ) ( ٣٠ . ١ ) ( ٣٠ . ١ ) ( ١٥ . ١ ) ( ٨ . ١ )</p>	<p>٢ - الأظراف السفلى : التقيد الكامل للطرف سفلى إلى ما فوق الركبة . التقيد الكامل للطرف سفلى إلى ما تحت الركبة . الجزء الجزئي للتقدم والشامل لجميع الأصابع . التقيد الكامل لحركة المرفقة . التقيد الكامل لحركة الركبة . التقيد الكامل لحركة مفصل القدم . التقيد الكامل لحركة إمام القدم . ٣ - الكسور : كسر لم يتحتم بالساق - كسر لم يتحتم بالقدم . كسر لم يتحتم بالرصفة . كسر لم يتحتم باللك الأسفل . كسور ضلعي بصحيفة تشبوه دائم في الصدر واضطرابات وظيفية .</p>
	( ١٠ . ١ )	

ملاحظات	مبلغ التأمين المستحق	مواصفات عدد حساب القسط	م
<p>أما بالنسبة لحالات العجز المستديم غير الواردة في هذا البند فتعدد نسبتها بعرفة الطبيب المعالج وبشرط أن يقرها القروسميون الطبي على أنه من المنطق عليه ما يلي :</p> <p>إذا نشأت عن ذات الإصابة حالات عجز متعددة تناول أطراف أو أعضاء ، مختلفة أو أية أجزاء ، من أحد الأطراف أو الأعضاء - بحسب المبلغ المستحق في هذه الحالة على أساس جملة النسب التي يتجها هذا البند عن جملة حالات العجز المذكور على ألا يعتمد بأي حال من الأحوال مبلغ التأمين المستحق لحالة الرفاة .</p>	<p>(/٤٠)</p> <p>(/١٥)</p> <p>(/١٥)</p> <p>(/٣٥)</p>	<p>مواصفات عدد حساب القسط</p> <p>٤ - الصمم وانكماش الأطراف ونقد الإبهام :</p> <p>صمم تام .</p> <p>صمم إحدى الأذنين .</p> <p>انكماش طرف سفلى ه (خمسة) ستيجرات على الأقل .</p> <p>النقد الكامل لعين واحدة .</p>	